



موقف ابن عقيل من الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته

بثينة إبراهيم مكي يعقوب - د. بابكر نور زين العابدين

المستخلص:

تعد ألفية ابن مالك المنظومة النحوية الأكثر شهرةً والتي أقبل عليها العلماء والمتعلمون حفظاً ودرساً وشرحاً على مدى قرون عدة وقد أدى فروعها الواسع إلى كثرة شروحيها كثرةً واضحةً لم يعرف التأليف في شرح النظم النحوي مثيلاً لها ، ونظراً إلى أهمية الألفية وشروحها من ناحية وإلى أهمية القرآن الكريم في الإحتجاج النحوي وأهمية شرح ابن عقيل من ناحية أخرى ، فقد جاء هذا البحث دراسة موقف ابن عقيل من الإستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته موضعاً منهجه في ذلك ، وقدم الشواهد الكافية على نحو أبان أن الشواهد القرآنية كانت في المرتبة الأولى بين مصادر الإحتجاج وذلك من خلال ما ورد من شروح الألفية. لذا تحاول هذه الورقة إلقاء الضوء على الشواهد القرآنية عند ابن عقيل في كتابه شرح ألفية ابن عقيل ، وقد كان أكثر النحويين استشهاده بالقرآن الكريم والحديث النبوي وكلام العرب من شعر ونثر .

الكلمات المفتاحية : اللاحتجاج / الشاهد / النظم النحوي

Abstract

Alfiya Ibn Malik is considered as the most famous grammatical system that scholars and learners have memorized, studied and Explained over several centuries. Its wide circulation has led to a large number of its explanations, a clear abundance that did not know the authorship in explaining the grammatical systems like it, and given the importance of the millennium and its explanations on the one hand and the importance of the Holy Qur'an in the grammatical protest and the importance of Ibn Aqil's explanation on the other hand .This research is based on the study of Ibn Aqil's position on Citing the Holy Qur'an and its readings, he explained his approach to that, and he presented sufficient evidence to show that the Qur'anic evidence was the first among the sources of protest, through what was printed from the explanations of the millennium.

Therefore, this paper attempts to shed light on the Qur'anic evidence of Ibn Aqil in his book to explain Ibn Aqil on Alfiya Ibn Malik, and he was the most cited grammarian in the Holy Qur'an, the Prophet's hadith and the words of Arabs in poetry and prose.

Keywords: (Protest / analogy / grammatical systems)

المقدمة

يراد بالاحتجاج الشواهد التي يستعين بها النحاة على إثبات صحة الآراء والقواعد ، وتأكيدها بعض الوجوه أو رفضها ، ويأتي في مقدمة تلك الشواهد أقربها من الوجوه الزائدة المبنية على الكثرة والقياس المطردان. ووقعها في الغموض والشك فهي متفاوتة من حيث القوة والضعف بحسب موافقتها للشروط والضوابط التي حددها النحاة ، ويمكن عدّ مصادر الاحتجاج أحد الجوانب التي اختلف النحاة فيها ، من ذلك اختلافهم في الاحتجاج ببعض القراءات القرآنية بين متشدد ومتساهل و في الأحاديث النبوية و في المولدين والمتأخرين ، فالصلة وثيقة بين الخلاف في مصادر الاحتجاج والخلاف في مسائل الأصول النحوية من حيث اعتمادهم على السماع والقياس ، وما نتج عن اختلاف مواقفهم منها من إهدار كثير من الشواهد لم تكن المصادر التي استمد منها شراح الألفية شواهدهم مختلفة عما حدده النحاة القدامى ، ولكن الخلاف

تمثل في التطبيق العملي لما رسمه القدماء وفي مراتب تلك المصادر ومدى المفاضلة بينهما فالمصادر واحدة أداً والقرآن الكريم الكريم والحديث النبوي وكلام العربي نظمه ونثره .

اعتمد قدامى النحاة على هذه المصادر في الاستبدال النحوي فاستنبطوا منها جل شاهدهم في تحديد الأصول والقواعد النحوية الكلية حيناً ، كما استدلوا ببعض الشواهد لما خرج عن هذه الأصول والقواعد حيناً آخر .

وذلك في حالات خاصة كالضرورة أو الحذف أو موافقة بعض اللهجات و كان الشعر أوفر حظاً من النثر عند النحاة ، بل كان المصدر الأول وفقاً ، يليه القرآن الكريم ، فكلام العرب الذي عدوا الحديث النبوي قسماً منه ولم ينفقوا كثيراً إلى النثر فاقترضوا على بعض الأقوال السائرة التي جاز قسم منها مجرى الأمثال وهي مما يسهل حفظه .

لذا هذه الورقة محاولة البحث في قضية الاستشهاد بالقرآن وقراءته عند بن عقيل وهو ربما كان أكثر النحاة اعتماداً على القرآن الكريم وقراءته فيما خلف من آثار في العناية بالشواهد القرآنية .

موقف ابن عقيل من الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءته

القرآن الكريم في اللغة مصدر بمعنى القراءة غلب في العرف العام على المجموع المعين من كلام الله سبحانه المقروء بألسنة العباد (صديق حسن خان- مختصر حصول المأمول من علم الأصول - (المعجم الوسيط (قرأ.) ص 750/1) .

وأما اصطلاحاً فإن علماء الأصول قد عرفوه بأنه (كلام الله تعالى المنزل على سيدنا محمد ﷺ - باللفظ العربي المنقول إلينا بين ضفتي المصحف نقلاً متواتراً ، المبدوء بسورة الفاتحة والمختوم بسورة الناس) (يوسف قاسم ص 34 - أصول الأحكام الشرعية).

(فالقرآن الكريم هو ذروة الذرا من الكلام العربي الذي يحتج به وقد احتج الأئمة بالقراءات المتواترة وشذوذها) (د.محمد حسن جبل ، ص 51 ، الإحتجاج في شرف اللغة) ولم يختلف أحد من النحاة في أن القرآن الكرم أصل من أصول الاستشهاد في اللغة والنحو ، فالبصريون والكوفيون يتفقون على أن القرآن الكريم أصل كبير من أصول الاستشهاد في وضع القواعد النحوية والأخذ بها (عبد العال مكرم ص 223 ، المدرسة النحوية في مصر والشام) وقد جاء اتفاقهم على اعتبار القرآن الأصل الأول من أصول النحو ، لفصاحته وتواتره وأنهم جميعاً لا يختلفون في الاستشهاد به ، وعقد بحوثهم النحوية حول نصه الكريم .

وعلى هذا يكون القرآن (هو النص الصحيح المجمع على الإحتجاج به في اللغة والنحو والصرف وعلم البلاغة وقراءاته جميعاً الواصلة إلينا بالسند الصحيح لا يضاهيها حجة) . (د.سعيد الأفغاني ، ص 28 ، أصول النحو) ومن أجل ذلك فإن كل رواياته فصيحة حتى الشاذ منها ولو انه لا يقاس عليها ، فيقول ابن جني (غرضنا ان نرى وجه قوة ما يسمى الآن شاذاً ، وأنه ضارب في صحة الرواية بجرانه ، أخذ من سمت العربية مهلة ميدانه) (المحتسب ، ابن جني ص 132/1).

كما يقول البغدادي : (كلامه - عز اسمه - افصح كلام وأبلغه ، ويجوز الاستشهاد بمتواتره وشاذه) (خزانة الأدب ص 4/1) . وقد ذكر السيوطي في المذهب قول الجمهور : (ليس في كتاب الله سبحانه وتعالى لغير لغة العرب) لقوله تعالى : (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ) (سورة يوسف : الآية 2) وقوله تعالى : (بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ) (سورة الشعراء : الآية 195)

وليس في النص القرآني اختلاف لأنه من لدن عزيز حكيم ، وإنما كان الاختلاف في قراءاته ، ومن هنا وقف النحاة مواقف مختلفة منها لأن حقيقتها تغاير حقيقة القرآن ، يقول الزركشي : (فالقرآن هو الوحي المنزل على محمد ﷺ للبيان والإعجاز والقراءات هي : اختلاف الفاظ الوحي المذكورة في كتابة الحروف أو كفيته من التخفيف أو التثقيل و غيرهما) (البرهان في علوم القرآن ص 318/1)

يمكن تقسيم العلماء بالنسبة للقراءات صحيحة السند كما يلي :

1 / فريق يخضع القراءة للقاعدة فهي صحيحة إن وافقت القاعدة ، وضعيفة أو مردودة اذا لم توافقها ومن هؤلاء المبرد (ت 285 هـ أو 286 هـ) والزمخشري (ت 538 هـ) .

2 / فريق يخضع القاعدة للقاعدة رهناً بالقراءة إن أيدتها صحت وعمت وإن خالفها كانت أغلبية لا مطلقة وأشهر هؤلاء ابو حيان (ت 745 هـ) ومن الذين اهتموا بالقراءات ايضاً ابو جعفر النحاس (ت 338 هـ) وغيرهما كثير .

3 / فريق ثالث يسلم بصحة القراءة وإن خالفت القاعدة والأخذ بها في حرفها فقط ومن هؤلاء ابن جني وقم ابن الحاجب (ت 646 هـ) قدم القراءة على النحاة في النقل ووصف القراء بأنهم أكثر وأعدل وأنهم ناقلون لمن ثبتت عصمته وهو الرسول ﷺ (عباس حسن ص 103، اللغة والنحو بين القديم والحديث) .

ولعل الرأي الراجح من هذه الآراء هو الأخذ بالقراءات في الإحتجاج بها في النحو ومما جاء رداً على النحويين في تحكيم اقيستهم ، قول صاحب الإنتصاف " ليس العقد تصحيح القراءة بالعربية بل تصحيح العربية بالقراءة " (محمد عبد الخالق عظيم ، ص 28/1، دراسات أسلوب القرآن الكريم) .

(إن القراءات التي تتوافر فيها مقاييس الصحة يجب ان تحظى بالقبول من الجميع وهي القرآن يتعبد به ويتلى ، وأما القراءات الشواذ فهي وإن لم يكن متعبداً به - أكثر وثوقاً من كثير من النصوص اللغوية التي اعتمد عليها النحاة ولهذا فهي اجدر بالدرس وأحق بالبحث فيها واستنباط القواعد منها) (شعبان صلاح ص 16، موقف النحاة من القراءات القرآنية حتى نهاية القرن الرابع الهجري ،) .

أولاً : استشهاد ابن عقيل بالقرآن الكريم:

كان القرآن الكريم أصلاً من أصول الاستشهاد عند ابن عقيل ، وقد ظهر ذلك في خمسة وخمسين موضوعاً وترك الاستشهاد به في عشرين موضعاً أكثرها مواضيع الصرف ، وقد بلغ عدد مرات استشهاده بالقرآن الكريم بما فيها القراءات مئتين وأربعة وستين شاهداً .

استشهاد بالقرآن الكريم في موضوعات النحو :

في باب (شرح ابن عقيل ، ص 79، المعرب والمبني) ، في (الأمثلة الخمسة) وهي الأفعال الخمسة ، اخذ يشرح اعرابها قائلاً : (ترفع بثبوت النون وتنصب وتجزم بحذفها) ثم ذكر امثلة على ذلك للتوضيح ، استشهد لها في حالتها النصب والجزم من القرآن ، دون ان يذكر لحالة الرفع شاهداً ، فقد قال تعالى : (فَإِنْ لَّمْ تَطُوعُوا وَلَنْ تَطُوعُوا) (سورة البقرة : الآية 24)

(فتفعلوا) الأولى مجزومة بلم وعلامة جزمها حذف النون ، والثانية منصوبة بلن وعلامة نصبها حذف النون لأنها من الأفعال الخمسة ، وكان الأولى ان يذكر شاهداً على الرفع من القرآن الكريم وما أكثرها ، ومن ذلك قوله تعالى : (قُلْ هِيَ يَتَدَوَّى الْأَيْنِ يَطُوعُونَ وَالْأَيْنِ لَا يَطُوعُونَ) (سورة الزمر الآية 9) (فيعلمون) فعل مضارع مرفوع بثبوت النون لأنه من الأفعال الخمسة .

وفي باب (المفعول به) ، قال : (شرح ابن عقيل ص 190 ، واما المضاف فيجوز فيه الامران النصب و الجر على السواء) ثم استشهد بالقرآن الكريم في جواز النصب فقال : "ومما جاء منصوباً قوله تعالى" (يَجْطُونَ أَصَابَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَرٌّ) (سورة البقرة : الآية 19) (فحذر) مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة على آخره وهو مضاف، ولم يذكر شاهداً على جواز الجر وكأنه قصد أمكان حذف بمن فتصبح (من حذر) مع أن أمثلة المفعول به المجرور كثيرة في القرآن الكريم ، ومنها قوله تعالى (وَلَنْ مِنْهُ أَلَمْ يَهْ بِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ) (سورة البقرة : الآية 74) ، أي خشية الله .

1. وفي باب (عوامل الجزم) قسم ابن عقيل الأدوات الجازمة إلى قسمين : قسم يجزم فعلاً واحداً، وقسم يجزم فعلين ، ووضح ذلك مستشهداً بالقرآن الكريم فقال : "الثاني ما يجزم فعلين وهو (إن) نحو قوله تعالى : (وَإِنْ تَوَلَّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحْسِبُكُمْ اللَّهُ) (سورة البقرة : الآية 284) ، ومهمتلحو قوله تعالى : (وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتَنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لَّا تَسْحَرُونَا بِهِ) (فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ) (سورة الأعراف : الآية 132) ، و "أي" نحو : (أَيُّمَا تَدْعُوا لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى) (سورة الإسراء : الآية 110) ،

(شرح ابن عقيل ، ص²⁷) وإن حذف نون الفعل المضارع الذي أصله (تُبدون) و "مهما" حذفت ياء تأتي _ أي حرف العلة _ بسبب الجزم _ و "أي" حذفت نون (تدعون) فأصلها تدعونه ، فأى شرطية .

وأما استشهاد بالقرآن الكريم في علم الصرف وموضوعاته فمن أمثلة ذلك : في باب (أبنية المصادر) قال عن الفعل إذا كان على وزن فعل الصحيح : فإن كان صحيحاً فمصدره على (تفعيل) نحو : قَسَّ : تقدّيساً ، ومنه قوله تعالى : (وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا) (سورة النساء : الآية 164) ، ويأتي أيضاً على وزن فَعَلَّ بتخفيف العين وقد قرأ ، قوله تعالى : (وَكَبُّوا بِأَيْدِيهِمْ كِتَابًا) (سورة النبا : الآية 28) ، بتخفيف الذال (شرح ابن عقيل ص 128) .

وفي باب (الادغام) (شرح ابن عقيل ، ص 253) في حال ابتداء الفعل المضارع بتاءين جواز حذف احدهما وإبقاء الأخرى ، قال : وهو كثير جداً ومنه قوله تعالى : (تَوَلَّى الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا) (سورة القدر : الآية 4) وكأنه أراد أن الأصل (تتزل) فحذفت إحدى التاءين .

وفي الباب نفسه كذلك ، في جواز فك الفعل المدغم إذا دخل عليه جازم قال : فإذا دخل عليه جازم جاز الفك نحو : (لم يحل) ومنه قوله تعالى : (وَمَنْ يَطْلُ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوَى) (سورة طه : الآية 81) وأكمل بأمثلة أخرى من القرآن الكريم (شرح ابن عقيل ، ص²⁵³) .

وقد كان استشهاد في ما تقدم بالقرآن الكريم بعد أمثلة يذكرها من انشائه ، وهذه أمثلة على استشهاد بالقرآن الكريم مقتراً بالحديث الشريف .

ففي باب (أفعل التفضيل) (شرح ابن عقيل ، ص¹⁸¹) ، ذكر أن (فعل) إذا أضيف له معرفة وقصد به التفضيل يجوز فيه وجهان : أولهما استعماله كالمجرد فلا يطابق ما قبله ، وثانيهما استعماله كالمقرون بالآلف واللام فتجب مطابقتها لما قبله ، وإن كل الاستعمالين وارد في القرآن الكريم ، فاستشهد لهما على الترتيب ، بقوله تعالى : (وَلَدَجْنَهُمْ أَحْصَ النَّاسَ عَلَى حَيَاةٍ) (سورة البقرة : الآية 96) ، واستشهد لثاني بقوله تعالى : (أَكْبَرُ مُجْرِمِيهَا) (سورة الأنعام : الآية 123) ، وبعد ذلك استشهد للثنتين بقوله ﷺ : (ألا أخبركم بأكم إلي وأقربكم مني منازل يوم القيامة! أحاسنكم أخلاقاً ، الموطئون أكنافاً ، الذين يألفون ويؤلفون) (رياض الصالحين ، النووي ، ص 228) ، وهو الموضع الوحيد الذي استشهد فيه بالقرآن الكريم وأردف في ذلك بحديث .

وقد استشهد في كثير من المواضع بالقرآن الكريم وأتبعه بالشعر ، ولكنها تقل عن مواضع الاستشهاد بالقرآن وحده فهي لا تتعدى خمسة وعشرين موضعاً .

ثانياً : موقف ابن عقيل من القراءات القرآنية

أجمع النحاة على أن النص القرآني بكل قراءاته المتواترة والشاذة أصح كلام عربي يحتج به (الإقتراح في علم أصول النحو ، السيوطي ، ص²⁴) ، في نص سيبويه (ت 180 هـ) على (أن القراءة لا تخالف ، لأن القراءة سنة متبعة) (كتاب سيبويه ، ص^{148/1}) لكن النحويين اختلفوا في معيار الإفادة من القراءات المتعددة ، فاحتج الكوفيون بها كلها أي إنهم قبلوا القراءات واحتجوا بها واتخذوها شاهداً لكثير من أصولهم وأحكامهم (مدرسة الكوفة ومنهجها في اللغة والنحو ، ص³⁴¹) على حين اشترط البصريون موافقتها كلام العرب ، فأخضعوها للقياس (مدرسة الكوفة ومنهجها في اللغة والنحو ، ص³⁴¹) ونتج عن ذلك ردهم لبعض القراءات بدعوى لحن القراء وعدم تواتر القراءات حيناً آخر وعلى وفق هذا فقد انحنى بعض الباحثين باللائمة على البصريين لكونهم طعنوا في القراءات القرآنية ووصموا عدداً من القراء باللحن (القرآن وأثره في الدراسات النحوية . ص⁹⁷ ، أثر القراءات القرآنية في الدراسات النحوية ، ص⁵⁷) والحق أن القراءات القرآنية كلها متواترها وأحاديها وشاذها حجة _ وما قيل عن القراءة الشاذة ومنع قراءتها في التلاوة لا يعني منع الاستشهاد بها في النحو ، فهي على الرغم من وصفها بالشذوذ أقوى سنناً ولأصح سماعاً من كل ما احتج به من كلام العرب .

وقد بسط ابن جني (ت 392 هـ) القول في الجواز الاستشهاد بها (المحتسب ، ص^{32/1}) .

عَمَّا معنى القراءة الشاذة فقد لخصه ابن الجزري (ت 833 هـ) بقوله : (كل قراءة وافقت العربية ، ولو بوجه ، ووافقت احد المصاحف العثمانية ، ولو احتمالاً ، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل انكارها ، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها سواء أكانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين ومتى اختل ركن من هذه الأركان اطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة سواء عن السبعة أم عن من هو أكبر منهم وقولنا في الضابط : ولو بوجه ، نريبه وجهاً

من وجوه النحو سواء كان أفصح أم فصيحاً ، مجمعاً عليه أم مختلفاً) (النشر في القراءات العشر ، ابن الجزري ، ص 6/1) ، واستناداً إلى هذا لم تنحصر القراءات الشاذة عند القراء السبعة ومن تلاهم من غير المعروفين بالسبعة بل وردت عند القراء السبعة وغيرهم على السواء .

عني ابن عقيل بالقراءات القرآنية واتخذ منها شاهداً للكثير من القواعد ؛ لكنه لم يكن معنياً بهذه القراءات فكثيراً ما يستعمل تعبيرات تدل على عناية بالقراءة أكثر من عنايته بالقارئ الذي قرأها ومن ذلك قوله : (وقد قرأ شاذاً ، وقد قرأ شذوذاً ، وقد قرأ في السبعة ، في قراءة بعض السلف) (شرح ابن عقيل ص 1 ، ص 165) ، وذلك عزا ابن عقيل لبعض القراءات الى اصحابها فعزا قراءة سعيد بن جبير (شرح ابن عقيل ، ص 319/1) وأبي جعفر (شرح ابن عقيل ص 21/20) وأبي بكر الكوفي أحد رواد قراءة عاصم بن أبي النجود (شرح ابن عقيل ، ص 67/3) وابن ذكوان أحد رواد قراءة عبد الله بن عامر اليحصبي (شرح ابن عقيل ، ص 69/3) وعبد الله بن عامر (المحتسب ، ص 32/1) والمحيصن (النشر في القراءات العشر ، ص 9/1) وحمزة بن حبيب الزيات (شرح ابن عقيل ، ص 165/1) ، حفص بن سليمان الكوفي أحد رواد قراءة عاصم (شرح ابن عقيل ، ص 76/3) ونافع بن أبي نعيم (شرح ابن عقيل ، ص 121/2) وابن كثير (شرح ابن عقيل ، ص 67/3) إن موقف ابن عقيل من مسألة الاستشهاد بالقراءات القرآنية لم يختلف عن موقف صاحب الألفية ابن مالك ، وهو جواز الاستشهاد بها على اختلاف انواعها فقد تابع الناظم كثيراً وخالفه أحياناً ، فأكثر من الاستشهاد بالقراءات القرآنية وهذا لا يحتاج الى نفي أو تأكيد ، والذي يتتبع في شرح ابن عقيل يجد انه لم يخطئ قارئاً ولم يرد قراءة ، وتأتي القراءات السبعية في المقام الأول إذ أورد كثيراً منها ونص في بعض الأحيان على اصحابها ، ثم تأتي القراءات التي وصمها بالشذوذ _ ليس عن سبيل الطعن في حجيتها _ وإنما لخروجها عن القراءات السبعة التي جمعها ابن مجاهد (ت 324 هـ) في كتابه (السبعة في القراءات) وهي ما توافر فيها صحة السند وموافقة العربية وخالفه رسم المصحف ، فقد استشهدوا بها في النحو ، لأن منع حجيتها واجب في التلاوة لا في اللغة وكذلك الذي يتتبع موقف ابن عقيل في القراءات القرآنية في شعره يجد أن معظم القراءات التي استشهد بها جاءت من أجل ترجيح مذهب الكوفيين فكان عددها عشر قراءات (شرح ابن عقيل ، ص 283/2) وبعضها استشهد بها من أجل تأكيد القاعدة النحوية أو الصرفية (شرح ابن عقيل ، ص 82/3) واستشهد بالقراءة لدعم رأي يوسف بن حبيب (شرح ابن عقيل ، ص 230/3) وبالقراءة أكد رأي الأخفش (شرح ابن عقيل ، ص 230/3) الأوسط (شرح ابن عقيل ، ص 40/4) وقراءة دعم رأي المبرد (شرح ابن عقيل ، ص 367/4) واستشهد بقراءتين داعماً ما استطردها فيها على قول ابن مالك (شرح ابن عقيل ، ص 192/4) فضلاً عن أن ابن عقيل يقدم الشاهد الشعري إذا كانت القراءة شاذة ، ويقدم القراءة على الشاهد الشعري إذا كانت سبعية .

ومن الجدير بالذكر أن شرح ابن عقيل اشترك مع الشروح الأخرى في قسم وافر من الشواهد فأفاد ابن عقيل من السابقين في اعتماد الشواهد ، وأضاف شواهد جديدة ، فأدى ذلك إلى وفرة شواهد وتنوعها .

الخاتمة

ظهر حرص موقف ابن عقيل من الاستشهاد بالقرآن الكريم وقراءاته التقعيد والإفادة من الشواهد الغزيرة إذ لم يستثنى واحد من قراءاته المتواترة ، أو الشاذة ولم يفاضل بينهما فكل القراءات حجة في النحو .

وكان احتجازه بالشواهد القرآنية من قبيل تأكيد القواعد والأصول وتوضيحهما فهو أقرب إلى إيراد الشواهد المتماثلة على المسائل النحوية المتعددة لأن تعقيد النحو انتهى أو أنهى في القرن الرابع الهجري ولم تبنى قواعد جديدة فقعد ما قعد وأصل ما أصل وإنتهى الإحتجاج الحقيقي وما أضافه النحاة الاحقون ومنهم شرح الألفية من استدراقات وإفادات اعتمدوا فيها على ما تركه اسلافهم من النحاة المتقدمين تحفظاً أو إعتراضاً من الشواهد على اختلاف انواعها ، ولا سيما القرآنية منها وهم في إقدامهم على ذلك فعلوا خيراً فألقوا من القرآن وقراءاته وحفظوا ثروة لا يجوز التفريط فيها .

لذلك نحمد الله الذي أعاننا حتى اكتملت هذه الورقة وخرجت في صورتها التي لا تتدعي فيها الكمال وبعد هذه الرحلة التي عشنا فيها مع الشواهد القرآنية عند ابن عقيل توصلت للنتائج التالية :

- القرآن الكريم أعلى النصوص العربية فصاحةً وتوثيقاً لذلك كان بقراءته أصبح أصل من أصول اللغة والنحو يجوز الاستشهاد بالقرآن المتواتر منه والشاذ .

- ابن عقيل من أكثر النحاة اعتماداً على القرآن الكريم في كتابه شرح ابن عقيل .

- أوفت هذه الشواهد القرآنية بالشواهد التي من أجلها صيغت .

- سبب ورود القرآن الكريم على سبع أحرف هو للتخفيف على هذه الأمة ورادة اليسر والتهين عليها شرفاً لها وتوسعة ورحمة.

التوصيات

- الشواهد القرآنية معين لا ينضب نوصي باتخاذها في مجال اللغة والعرف والظواهر الصوتية المختلفة .

- دراسة اختلاف اللهجات ومقارنتها بالنصوص القرآنية لمعرفة الأصل .

المصادر والمراجع :

- 1/ ، يوسف محمد محمود القاسم ، 1985 م، دار النهضة العربية ، أصول الأحكام الشرعية.
- 2/ د . سعيد الأفغاني ، 1383هـ - 1964م، أصول النحو ، بيروت ، دار الفكر ، الطبعة الثالثة .
- 3/ الإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الإقتراح في أصول النحو ، 1426 هـ - 2006 م ، تحقيق محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط3.
- 4/ د . محمد حسن جبل، دار الفكر العربي، الإحتجاج بالشعر في اللغة .
- 5/ أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي محمد بن سالم الآمدي، الأحكام في أصول الأحكام ، ، تحقيق عبد الرازق عفيفي ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- 6/ محمد بن محمد الدمشقي بن الجزري، النشر في القراءات العشر ، تحقيق علي محمد الضباع.
- 7/ الزركشي، البرهان في علوم القرآن ، تحقيق محمد ابو الفضل إبراهيم ، القاهرة ، دار إحياء الكتب العربية ، 1376 هـ - 1957 م .
- 8/ عبد القادر بن عمر البغدادي ، 1979م، خزنة الأدب ، تحقيق عبد السلام هارون ، الهيئة المصرية ، عامة الكتب ، مصر ، ط2 ،
- 9/ عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (المتوفي : 769 هـ) ، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار التراث ، القاهرة ، دار مصر للطباعة .
- 10/ (إبراهيم مطفى - أحمد زيات - محمد نجار)، المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ، مكتبة الشروق الدولية ، القاهرة ، ط4 .
- 11/ المدرسة النحوية في مصر والشام ، عبد العال مكرم ، بيروت ، دار الشرق .
- 12/ ابن جني (ابو الفتح عثمان) ، 1386 هـ، المحتسب ، تحقيق علي النجدي ناصف ، عبد الحليم نجار ، عبد الفتاح اسماعيل ، شلبي ، المجلس الأعلى للشؤون الاسلامية.